$A_{75/247}$ الأمم المتحدة $A_{75/247}$

Distr.: General 23 September 2020

Arabic

Original: English



مجلس الأمن السنة الخامسة والسبعون الجمعية العامة الدورة الخامسة والسبعون الخامسة السبعون البندان 65 و 72 (ج) من جدول الأعمال

الحالة في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتا

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

رسالة مؤرخة 21 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه التعليق المؤرخ 16 أيلول/سبتمبر 2020 الصادر عن وزارة خارجية أوكرانيا بشأن إصدار أحكام غير قانونية في التاريخ نفسه بحق مواطنين أوكرانيين في إطار القضية الملققة المتعلقة بتنظيم "حزب التحرير" (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 65 و 72 (ج) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سيرغي كيسليتسيا

السفير

الممثل الدائم





مرفق الرسالة المؤرخة 21 أيلول/سبتمبر 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

تعليق من وزارة خارجية أوكرانيا بشـــأن إصـــدار أحكام غير قانونية بحق مواطنين أوكرانيين في إطار قضية ملفقة أخرى متصلة بـ "حزب التحرير"

تعرب وزارة خارجية أوكرانيا عن احتجاجها الشديد للاتحاد الروسي على الأحكام غير القانونية الصدادرة بحق مارلين أسانوف، وميميت بليالوف، وسيرفر زكرياييف، وتيمور إبراهيموف، وسيرفر مصطفييف، وسيران سالييف، وإديم إسماعيلوف، وجميعهم مواطنون أوكرانيون، عن محكمة المنطقة العسكرية لشمال القوقاز في 16 أيلول/سبتمبر 2020 الواقعة في مدينة روستوف على الدون بتهم ملفقة نتعلق بتورط الأفراد المذكورين أعلاه في أنشطة تنظيم إرهابي يُطلق عليه اسم "جماعة حزب التحرير الثانية في بخش سراي".

وقد قامت السلطات الروسية باحتجاز جميع المواطنين الأوكرانيين المذكورين أعلاه بصورة غير قانونية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي المحتلة مؤقتا، الذين حوكموا في إطار المادة 205–5 من قانون العقوبات في الاتحاد الروسي بتهمة "تنظيم أنشطة إرهابية والمشاركة فيها"، والذين نُقلوا بصورة غير قانونية إلى مدينة روستوف على الدون في روسيا، وذلك في انتهاك للقانون الدولي. وقد تضمنت التحقيقات السابقة للمحاكمة والمحاكمة العديد من المخالفات الإجرائية. فقد تم تجاهل جميع الأدلة التي قدمها الدفاع والتي كشفت عن عدم وجود براهين تُثبت صحة التهم الموجّهة إليهم تجاهلًا تامًا. واختُثِمت هذه المحاكمة المخزية بالحكم الصادر اليوم بسجن م. بيليالوف لمدة 18 عاما، وم. أسانوف لمدة 19 سنة، وت. إبراهيموف لمدة 17 سنة، وس. مصطفييف لمدة 14 سنة، والسنة، وس. مصطفييف لمدة 14 سنة.

وهذه الأحكام الصادمة بالسجن لفترات مطوّلة بناءً على تهم ملقّقة تبرهن بوضوح على استخدام إدارة الاحتلال الروسي لقوانينها المتعلقة بمكافحة الإرهاب كغطاء لسياستها المنهجية التي تقوم على التمييز على أساس الدين وأعمال الانتقام السياسية التي تستهدف تتار القرم للتخويف من أي أنشطة مدنية معارضة لها في شبه الجزيرة المحتلة مؤقتا ولقمع تلك الأنشطة.

وتجدر الإشادة بشجاعة مواطنينا وموقفهم المبدئي في تأكيد براءتهم أثناء إجراءات هذه المحاكمة "الهزلية".

ويجب على الاتحاد الروسي أن يلغي الحكم الصادر عن تلك المحكمة وأن يفرج فورا عن مارلين أسانوف، وميميت بليالوف، وسيرفر زكريابيف، وتيمور إبراهيموف، وسيرفر مصطفييف، وسيران سالييف، وإديم إسماعيلوف، وجميع المواطنين الأوكرانيين الآخرين الذين تحتجزهم روسيا وتعتقلهم بصورة غير قانونية.

وندعو المجتمع الدولي إلى أن يرد على هذا الحكم غير القانوني، وأن يدين بحزم محاكمة روسيا غير القانونية لأصحاب الرأي المخالف، وأن يطالب روسيا بالتوقف عن انتهاك قواعد القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، في أراضي أوكرانيا المحتلة، وأن يواصل السعي بنشاط إلى حماية حقوق وحريات سكان شبه جزيرة القرم المحتلة، باستخدام الآليات الوطنية والدولية، وأن يمارس مزيدا من الضغط على روسيا، بما في ذلك بفرض جزاءات.

20-12333 2/2